

الفصل الرابع والثلاثون

صابون، عوامل سطح عضوية، محضرات غسيل، محضرات تشحيم،
شموع اصطناعية وشموع محضرة، محضرات صقل أو تلميع، شموع إضاءة
وأصناف مماثلة، معاجين لصنع النماذج، "شموع طب الأسنان" ومحضرات طب
الأسنان أساسها الجص

ملاحظات.

١- لا يشمل هذا الفصل:

(أ) - المخاليط أو المحضرات الغذائية، من شحوم أو زيوت حيوانية أو نباتية، من الأنواع المستعملة لإخراج المحضرات الغذائية من قوالبها (البند 15.17)،

(ب) - المركبات المنفصلة المحددة الصفات كيمياويا؛

(ج) - الشامبو ومنظفات الأسنان ومعاجين ورغوات الحلاقة ومحضرات الاستحمام التي تحتوي على صابون وعوامل السطح العضوية الأخرى (البند 33.05 أو 33.06 أو 33.07).

٢- من أجل تطبيق أحكام البند 34.01، لا تنطبق كلمة "صابون" إلا على الصابون القابل للذوبان في الماء. ويجوز أن يحتوي الصابون والمنتجات الأخرى الداخلة في البند 34.01 على مواد مضافة (مثل المطهرات أو مساحيق الشحذ أو المواد المألثة أو الأدوية) وتبقى المنتجات التي تحتوي على مساحيق شحذ داخلة في البند 34.01 إذا كانت فقط على هيئة قضبان أو قطع أو أشكال مقولبة أو ألواح أما إذا كانت بأشكال أخرى فتدخل في البند 34.05 كمعاجين أو مساحيق للجلي ومحضرات مماثلة.

٣- من أجل تطبيق أحكام البند 34.02، إن عبارة "عوامل السطح العضوية" تعني المنتجات التي عندما تخلط مع الماء بتركيز قدره 0.5% بدرجة 20 سلسيوس، وتترك لمدة ساعة واحدة في درجة الحرارة نفسها، تؤدي إلى النتيجتين التاليتين معا:

(أ) - إعطاء سائل شفاف أو نصف شفاف أو مستحلب ثابت دون فصل المادة غير القابلة للذوبان؛

(ب) - تخفيض الضغط السطحي للماء إلى $4,5 \times 10^{-2}$ نيوتن في المتر (45 دين/سم) أو أقل.

٤- يقصد بعبارة "زيوت النفط والزيوت المعدنية القارية" الواردة في البند 34.03 المنتجات المعروفة في الملاحظة ٢- من الفصل 27.

٥- مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عنها أدناه، إن عبارة "شموع اصطناعية وشموع محضرة" الواردة في البند 34.04، تطبق فقط على:

أ- المنتجات العضوية التي لها الصفة المميزة للشموع، والمتحصل عليها كيميائياً، وإن كانت قابلة للذوبان في الماء؛

ب- المنتجات المتحصل عليها من عملية خلط شموع مختلفة؛

ج- المنتجات التي لها الصفة المميزة للشموع والتي أساسها نوع أو أكثر من الشموع (بما فيها البارافين) والتي تحتوي أيضاً على شحوم أو راتنجيات أو مواد معدنية أو مواد أخرى.

ولا يشمل هذا البند:

أ- المنتجات الداخلة في البنود 15.16 أو 34.02 أو 38.23، حتى ولو كان لها الصفة المميزة للشموع؛

ب- الشموع الحيوانية غير المخلوطة أو الشموع النباتية غير المخلوطة، وإن كانت مكررة أو ملونة، الداخلة في البند 15.21؛

ج- الشموع المعدنية والمنتجات المماثلة الداخلة في البند 27.12، وإن كانت مخلوطة في ما بينها أو ملونة فقط؛

د- الشموع المخلوطة أو المبددة أو المذابة في وسط مائي (البنود 34.05، 38.09 الخ).